[66] وقال شيخنا العلامة (ت / 1389 ه‍): (قال (النعمان) في كتاب الزكاة من الدعائم في باب وجوب دفع الصدقات وحرمة منعها عن الائمة من آل محمد ما لفظه: استقصاء الكلام في ذكر إمامتهم والاحتجاج في ذلك يخرج عن حد هذا الكتاب، وقد أفردنا له كتابا في ذكر الامامة خاصة) (1). والحديث مذكور في دعائم الاسلام ج 2 الحديث 982 من طبعة القاهرة سنة 1389 ه‍ 1969 م. ووصف پونا والا هذا الكتاب في فهرسه ص 62 بأنه في أربعة أجزاء ولم يذكر مكان وجوده. 32 - البلاغ الاكبر والناموس الاعظم - في اصول الدين -: نقل پونا والا في ص 56 من فهرسه عن ابن كثير في البلاية والنهاية أن هذا الكتاب هو للنعمان ولكنه يظهر أن كلام ابن كثير قد التبس عليه فقد قال ابن كثير (ت / 774 ه‍) مانصه: (سنة 386 وهي أيام محمد بن النعمان قاضي الفاطميين الذي صنف البلاغ الذي انتصف فيه للرد على القاضي الباقلاني وهو أخو عبد العزيز بن النعان) (2). وآخر كلام أبى الفداء يدل بوضوح على أن البلاغ إنما هو من تأليف الابن (محمد بن النعمان) لا الاب (النعمان بن محمد) فراجع. 33 - تأويل القرآن: ذكره ابن حجر (ت / 852 ه‍) في لسان الميزان ج 6 ص 167، وذكره پونا

(1) الذريعة: 2 / 267. (2) البداية والنهاية: 9 / 321 ط / القاهرة سنة 1932.